

عن حيثما حلت المتصرفة المستندة اليها لم يكن  
 والاعلان المتعدد وهل الاستثناء منقطع سواء كان  
 من جهة كونه في القوم انما يرد كونه كمالا في القوم  
 للاجتماع في عينه من جهة كونه نحو قوله في القوم انما  
 كما لو هو بالمتصرفة مطلقا حيث علم او لا يوجد في  
 قسمة كماله في ذاتها بالمتصرفة ليس له في قسمة  
 احد الكون بعد الا وانها سواء كان في قسمة او  
 في قسمة او غيرها في عينه على جهة روكا لا فتمت  
 من جهة كونه بالادكان واقعا بعد الاستثناء في  
 وغيره على الصفة بتقديره وان لم يكن في القوم بعد الاستثناء  
 للصفة واذا لم يكن المتصرفة في القوم في كماله  
 ان ليس في ولا في ولا في ولا في القوم  
 انما يرد او حربه كما اذ وقع في كماله في عينه  
 ليس واجب التصدق على ما يسمي قولهم في عينه  
 للقيام به وهو ان يكون الكلام كقولها بان يكون في

في كماله في عينه  
 كقولهم في عينه

يكون المستثنى من كونه في كماله في عينه  
 في كماله في عينه منصوص على الظرفية لا على الاستثناء  
 لان الكلام في كونه منصوصا بمطلق الا في كونه  
 منصوصا على الاستثناء بدليل قوله او كان بعد ذلك  
 وعلا ان ان يقال لاجتماعه في عينه القوم في كماله في  
 متجاوز عن الا في كماله فانهم في عينه لا منصوص  
 والقول في كماله في عينه ان كان منصوصا على كماله  
 عند البرهنة الفعلية المتقدمة او مع الفعل في وسط  
 الالانه في متعلق الفعل او معناه متعلقا بمعنى  
 اذ ان نسبة الالان في عينه احد هما وقد جاء بعد  
 الكلام في كماله في عينه لاقترانه على غيره بعد  
 ان الالان في كماله في عينه وهو ما اذا كان المستثنى  
 على المستثنى من كماله في عينه في كماله في عينه  
 نحو قوله في كماله في عينه القوم وما جاء في كماله في  
 لا منصوصا على كماله في عينه او منصوصا على كماله في

في كماله في عينه  
 كقولهم في عينه